

†οΧΗΛΞ† | ΗΣΥΟΞΘ


†οΓοΠοΘ† | †ΘΘΙΣΛ οοΗΗΙο
Λ †ΟЖЖ‡ οΓοΘοα Λ †ΘΠΗΒΗ



المملكة المغربية
وزارة التعليم العالي
و البحث العلمي و الابتكار

المخطط الوطني لتسريع
تحول منظومة

التعليم العالي
والبحث العلمي
والابتكار



دفتر الضوابط البيداغوجية الوطنية لسلك الإجازة في التربية

Téléchargement:

توجيه نت
www.tawjihnet.net

نسخة مصادق عليها من طرف اللجنة الوطنية لتنسيق التعليم العالي في انتظار نشرها بالجريدة الرسمية.

دفتر الضوابط البيداغوجية الوطنية لسلك الإجازة في التربية

1. الضوابط الخاصة بالمسالك (مس)

مس 1	تعريف مسلك الإجازة في التربية
	<p>يعد مسلك سلك الإجازة في التربية مساراً للتكوين، يتضمن مجموعة متجانسة من الوحدات تستمد من حقل معرفي واحد أو من حقول معرفية متعددة؛ ويرمي المسلك إلى تمكين الطالب من اكتساب معارف ومؤهلات وكفايات أكاديمية في مجالات التخصص وعلوم التربية.</p> <p>يلقن التكوين في المسلك عن طريق التعلم الحضوري. ويمكن اللجوء إلى التعلم عن بعد وإلى التعلم بالتناوب والحركية بين مؤسسات التعليم العالي، وذلك طبقاً للكيفيات المحددة في النصوص التشريعية والتنظيمية الجاري بها العمل.</p>
مس 2	عنوان المسلك
	<p>يعكس عنوان المسلك أهدافه ومضمونه والحقل المعرفي للتكوين، ويحدد عنوان المسلك باللغة العربية والفرنسية والانجليزية.</p>
مس 3	تنظيم المسلك
	<p>يتضمن مسلك سلك الإجازة في التربية ستة (6) فصول دراسية تنظم على النحو التالي:</p> <ul style="list-style-type: none">✓ أربعة فصول، يتضمن كل فصل منها ثمان (8) وحدات. ويحدد الغلاف الزمني للفصل في 430 ساعة على الأقل من التدريس والتقييم.✓ الفصلان الخامس والسادس، يتضمن كل فصل منهما سبع (7) وحدات. ويحدد الغلاف الزمني للفصل في 380 ساعة على الأقل من التدريس والتقييم. <p>يتضمن مسلك سلك الإجازة في التربية 46 وحدة، مصنفة إلى ثلاثة أصناف:</p> <ul style="list-style-type: none">- وحدات التخصص: ذات الصلة بالحقل المعرفي للمسلك (أحادي التخصص، ثنائي التخصص أو متعدد التخصص)؛- وحدات التربية: تتضمن وحدات علوم التربية والديداكتيك وسيكولوجية التربية، وكذا وحدات في علم النفس وعلم الاجتماع ووحدات تخصص لإنجاز عمل تربوي لفائدة

مؤسسة تعليمية؛

- وحدات تكميلية مصنفة كالتالي:

- وحدات في اللغات الأجنبية؛
- وحدات في المهارات الذاتية والحياتية؛
- وحدات لتطوير المهارات الرقمية.

يحدد الغلاف الزمني الإجمالي للمسلك في 2480 ساعة على الأقل من التدريس والتقني

مس 4	العمل التربوي لفائدة مؤسسة تعليمية
	<p>يعتبر العمل التربوي لفائدة مؤسسة تعليمية إلزاميا خلال الفصول الستة ويعادل ست وحدات بمعدل وحدة في كل فصل.</p> <p>وينجز هذا العمل التربوي عبر القيام بممارسات تربوية تتجلى في:</p> <ul style="list-style-type: none">- رصد حاجيات التلميذات والتلاميذ؛- اكتشاف مهنة التدريس؛- التعرف على آليات تدبير مرافق المؤسسة التعليمية؛- الدعم التربوي لفائدة التلميذات والتلاميذ؛- القيام بأنشطة موازية؛- تقديم المساعدة لأطر التدريس والأطر الإدارية والتربوية. <p>يختتم هذا العمل التربوي بصياغة تقرير له في نهاية التكوين.</p> <p>تحدد إجراءات تقييم العمل التربوي في الملف الوصفي للمسلك المعتمد.</p>

مس 5	تجانس المسلك
	<p>تكون أهداف ومضامين الوحدات المكونة للمسلك متجانسة مع أهدافه ومع الكفايات المراد تحصيلها.</p>

مس 6	الجسور والممرات
	<p>يمكن ولوج مسلك الإجازة في التربية ابتداء من:</p> <ul style="list-style-type: none">- الفصل الثالث بالنسبة لجميع تخصصات مسالك الإجازة؛- الفصل الخامس بالنسبة لمسالك الإجازة في التربية تخصص التعليم الثانوي أحادية التخصص. <p>وذلك وفق الشروط والمعايير المحددة في الملف الوصفي للمسلك.</p>

مس 7	انتماء المسلك
	<p>ينتمي مسلك سلك الإجازة في التربية لجامعة ويوطن بمؤسسة تنتمي لنفس الجامعة ويمكن أن تساهم فيه مؤسسات أخرى.</p> <p>وتؤطر وحدات المسلك من طرف أساتذة ينتمون للجامعة التي ينتمي إليها المسلك. ويمكن الاستعانة بمتدخلين من خارج الجامعة عند الاقتضاء.</p>

مس 8	المنسق البيداغوجي للمسلك
	<p>يكون المنسق البيداغوجي لمسلك سلك الإجازة في التربية أستاذا باحثا ينتمي إلى المؤسسة التي يوطن بها المسلك.</p> <p>ويعين من لدن رئيس المؤسسة، باقتراح من منسقي وحدات المسلك.</p> <p>بالنسبة لمسلك التعليم الثانوي يتعين على المنسق البيداغوجي أن ينتمي إلى شعبة ذات صلة بالحقل المعرفي للمسلك.</p> <p>يقوم المنسق البيداغوجي بتنشيط أشغال الفريق البيداغوجي للمسلك وتتبع سير التكوين والتقييم والمداورات الخاصة بالمسلك بتنسيق مع الأساتذة المتدخلين في التكوين وتحت إشراف رئيس المؤسسة.</p>

مس 9	الملف الوصفي لطلب اعتماد المسلك
	<p>يتم إعداد مشروع المسلك وفق الملف الوصفي لطلب الاعتماد من طرف فريق بيداغوجي ينتمي لشعبة أو عدة شعب من الجامعة.</p> <p>يقدم طلب اعتماد المسلك متضمنا توقيع رئيس الشعبة أو رؤساء الشعب ذات الصلة بتخصص المسلك إلى مجلس المؤسسة قصد المصادقة عليه، وبعد تقييم المشروع من طرف اللجنة البيداغوجية للجامعة، والمصادقة عليه من لدن مجلس الجامعة، يوجه طلب الاعتماد إلى السلطة الحكومية المكلفة بالتعليم العالي قصد الاعتماد.</p> <p>يقدم طلب الاعتماد وفق الملف الوصفي السالف الذكر المعد لهذا الغرض، مرفقا بالملفات الوصفية للوحدات ويتضمن على الخصوص ما يلي:</p> <ul style="list-style-type: none"> - عنوان المسلك؛ - التزام المنسق البيداغوجي للمسلك؛ - توقيع كل من: - المنسق البيداغوجي للمسلك؛

- رئيس الشعبة أو رؤساء الشعب ذات الصلة بتخصص المسلك؛
 - الآراء المعللة لكل من:
 - رئيس مجلس المؤسسة التي يوطن بها المسلك؛
 - رئيس مجلس الجامعة.
 - أهداف التكوين؛
 - الكفايات المراد تحصيلها؛
 - منافذ التكوين؛
 - شروط الولوج؛
 - الأعداد المرتقبة للطلبة؛
 - الجسور مع تكوينات أخرى؛
 - قائمة الوحدات مع تحديد طبيعتها (للتخصص المعرفي أو التربوي أو تكميلية) والغلاف الزمني، وكذا عدد الأرصدة القياسية المخصصة لكل وحدة وفق الضابطة المحددة لذلك؛
 - وصف الوحدات ولغة تدريسها، وكذا مخطط تدريسها وتقويمها؛
 - وصف المشروع الشخصي للطلاب، عند الاقتضاء؛
 - وصف أنشطة **العمل التربوي لفائدة مؤسسة تعليمية**؛
 - أسماء منسقي الوحدات وكذا أسماء المتدخلين في التكوين (الأسماء والمؤسسة والشعبة والإطار ومادة التخصص والدروس أو الأنشطة المؤطرة)؛
 - التزامات المتدخلين من خارج الجامعة؛
 - الوسائل اللوجيستكية والمادية؛
 - مجالات الشراكة والتعاون؛
 - سيرة ذاتية موجزة للمنسق البيداغوجي للمسلك.
- يتعين موافاة السلطة الحكومية المكلفة بالتعليم العالي بكل طلب يتعلق بتعديل المسلك المعتمد مرفقا بالملف الوصفي المعدّل لهذا المسلك، قصد تقييمه من طرف الوكالة الوطنية لتقييم وضمان جودة التعليم العالي والبحث العلمي وإبداء رأي السلطة الحكومية المكلفة بالتعليم العالي بشأنه.

يمنح الاعتماد من طرف السلطة الحكومية المكلفة بالتعليم العالي لمدة أربع سنوات قابلة للتجديد بعد خضوع المسلك للتقييم من طرف الوكالة الوطنية لتقييم وضمان جودة التعليم العالي والبحث العلمي، واستطلاع رأي اللجنة الوطنية لتنسيق التعليم العالي. تحدد سنويا بمقرر من السلطة الحكومية المكلفة بالتعليم العالي بعد استطلاع رأي اللجنة الوطنية لتنسيق التعليم العالي لأئحة المسالك التي تم اعتمادها. تنشر الجامعة والمؤسسة الموطنة للمسلك محتوى المسلك المعتمد عن طريق الوسائل المتاحة على مستوى الجامعة والمؤسسة، بما فيها الوسائل الرقمية. خلال فترة الاعتماد يتعين إجراء تقييمات سنوية للمسلك حسب الإجراءات المحددة على مستوى الجامعة. يتعين على المؤسسة عند نهاية مدة الاعتماد إجراء تقييم ذاتي شامل لكل مسلك بحيث يتم موافاة السلطة الحكومية المكلفة بالتعليم العالي بنتائجه سواء تعلق الأمر بطلب تجديد اعتماد المسلك أو بعدم تجديده.

2. الضوابط الخاصة بالوحدات (و ج)

تعريف الوحدة وخصائصها وطرق تدريسها	وج 1
تعد الوحدة المكون الأساسي لنظام التكوين، وتتكون من عنصر واحد أو أكثر ويمكن أن تدرّس بلغة واحدة أو أكثر. يمكن تدريس الوحدة على الشكل أو الأشكال التالية:	
- دروس رئيسية؛	
- أعمال توجيهية؛	
- أشغال تطبيقية؛	
- أنشطة تطبيقية على شكل عمل ميداني؛	
- عمل تربوي لفائدة مؤسسة تعليمية؛	
- طرق أخرى منسجمة مع التكوين.	
تكون الأعمال التوجيهية والأشغال التطبيقية إلزامية في وحدات التخصص ووحدات التربية إذا ما استلزمت طبيعة الوحدة ذلك.	

يتم التدريس في الوحدة حضوريا و/أو عن بعد و/أو بالتناوب بين الجامعة والقطاع التربوي والحركية بين مؤسسات التعليم العالي، وفق الإجراءات المحددة في الملف الوصفي للوحدة على أن يتم تقييمها حضوريا.

عنوان الوحدة	وح 2
يعكس عنوان الوحدة أهدافها ومضمونها.	

الغلاف الزمني للوحدة	وح 3
تمتد الوحدة لفصل دراسي واحد، بغلاف زمني محدد في 50 ساعة على الأقل من التدريس والتقييم، ويحدد الغلاف الزمني لوحدة العمل التربوي لفائدة مؤسسة تعليمية في 80 ساعة. يشتمل التدريس بالوحدة على أشغال تطبيقية، في حدود نسبة لا تقل عن 20 % من الغلاف الزمني الإجمالي للوحدة التي تستلزم ذلك.	

المدة الزمنية للنشاط التطبيقي	وح 4
يتخذ النشاط التطبيقي المعادل للوحدة شكل عمل ميداني ويستغرق مدة تتراوح ما بين ثمانية (8) وخمسة عشر (15) يوم عمل.	

الرصيد القياسي	وح 5
الرصيد القياسي هو قيمة عددية متناسبة مع حجم العمل المطلوب من الطالب والذي يشمل الوقت اللازم للدراسة والعمل الشخصي والتقييم بهدف تحقيق نتائج التكوين المتوخاة من الوحدة الدراسية. يسند لكل وحدة دراسية عدد من الأرصدات القياسية كما هو محدد في الضابطة (وح6).	

توزيع الأرصدات القياسية على الوحدات	وح 6
يخصص لكل وحدة عدد من الأرصدات القياسية كما يلي: - 4 أرصدات قياسية لكل وحدة من وحدات التخصص ووحدات التربية، في كل فصل من الفصول الأربعة الأولى وكذا الفصل السادس، دون الوحدات الخاصة بالعمل التربوي لفائدة مؤسسة تعليمية؛ - 5 أرصدات قياسية لكل وحدة من وحدات التخصص ووحدات التربية والوحدات التكميلية في الفصل الخامس، دون الوحدة الخاصة بالعمل التربوي لفائدة مؤسسة تعليمية؛ - 6 أرصدات قياسية لجميع الوحدات التكميلية في كل فصل من الفصول الأربعة	

الأولى؛

- 4 أرصدة قياسية لجميع الوحدات التكميلية في الفصل السادس؛
- 6 أرصدة قياسية لوحة العمل التربوي لفائدة مؤسسة تعليمية في الفصل السادس.

وح 7	انتماء الوحدة
تنتمي الوحدة لمؤسسة متدخلة في المسلك.	

وح 8	منسق الوحدة وفريقها البيداغوجي
<p>ينتمي منسق الوحدة بالنسبة للتعليم الابتدائي لشعبة مساهمة في التكوين ويجب أن يكون متدخلا في تدريس الوحدة، ويتم تعيينه من لدن رئيس المؤسسة باقتراح من منسق المسلك.</p> <p>ينتمي منسق الوحدة بالنسبة للتعليم الثانوي لشعبة ذات الصلة بتخصص الوحدة ويجب أن يكون متدخلا في تدريس الوحدة، ويتم تعيينه من لدن رئيس المؤسسة باقتراح من منسق المسلك.</p> <p>يكون منسق الوحدة أستاذا باحثا، وعند عدم توفره، أستاذا مبرزا.</p> <p>ويمكن لمنسق الوحدة أن ينتمي لمؤسسة متدخلة في التكوين.</p> <p>يتكون الفريق البيداغوجي للوحدة من المتدخلين في تأطير الوحدة المكلفين بالتدريس والتقييم.</p>	

وح 9	الملف الوصفي للوحدة
<p>يوضع لكل وحدة ملف وصفي مفصل، يوضع رهن إشارة الطالب، ويحدد على الخصوص ما يلي:</p> <ul style="list-style-type: none">- عنوان الوحدة؛- لغة أو لغات تدريس الوحدة؛- اسم منسق الوحدة؛- المؤسسة التي تنتمي لها الوحدة؛- طبيعة الوحدة (للتخصص المعرفي/أو للتربية أو تكميلية)؛	

- أهداف التكوين؛
- المستلزمات أو المتطلبات القبلية؛
- المعارف والكفايات المستهدفة؛
- مكونات/عناصر الوحدة عند الاقتضاء؛
- وصف محتوى الوحدة ومخطط مفصل لتدريسها؛
- عدد الأرصدة القياسية؛
- لائحة المتدخلين في تدريس الوحدة (الأسماء والإطار والشعبة والمؤسسة والمادة والتخصص والدروس أو الأنشطة المؤطرة/ دروس رئيسية، أعمال توجيهية، أشغال تطبيقية)؛
- الطرق الديداكتيكية والوسائل البيداغوجية الضرورية للتدريس؛
- كفايات تنظيم الأنشطة التطبيقية عند الاقتضاء؛
- طرق التقييم الملائمة؛
- طريقة احتساب تنقيط الوحدة ومكوناتها عند الاقتضاء؛
- كيفية استيفاء أو اكتساب الوحدة؛
- المراجع المعتمدة والمقترحة.

3. الضوابط الخاصة بنظام الدراسات والتقييم (ن د)

ن د 1	مدة سلك الإجازة في التربية
	يشتمل سلك الإجازة في التربية على ستة فصول تخصص الأربعة الأولى منها لدبلوم الدراسات الجامعية العامة، طبقاً لمقتضيات المادة 5 من المرسوم رقم 2.04.89 الصادر في 18 من ربيع الآخر 1425 (7 يونيو 2004) بتحديد اختصاص المؤسسات الجامعية وأسلاك الدراسات العليا وكذا الشهادات الوطنية المطابقة كما وقع تغييره وتتميمه.
ن د 2	السنة الجامعية
	تتكون السنة الجامعية من فصلين دراسيين، يتضمن كل واحد منهما 16 أسبوعاً من التدريس والتقييم.
ن د 3	توزيع الأرصدة القياسية على سلك الإجازة في التربية
	- يحدد عدد الأرصدة القياسية المخصصة لكل فصل في ثلاثين (30) رصيد قياسي. - يحدد عدد الأرصدة القياسية المخصصة لدبلوم الدراسات الجامعية العامة في مائة وعشرين (120) رصيد قياسي. - يحدد عدد الأرصدة القياسية المخصصة لسلك الإجازة في التربية في مائة وثمانين (180) رصيد قياسي.
ن د 4	شروط الولوج
	يفتح تكوين سلك الإجازة في التربية على مستوى الفصل الأول في وجه الحاصلين على شهادة البكالوريا أو دبلوم معترف بمعادلته لها والمستوفين لشروط الولوج المحددة في الملف الوصفي للمسلك المعتمد بناء على انتقاء أولي ثم مقابلة شفوية. يتراوح عدد الطلبة في كل مجموعة ما بين 30 و60 ويمكن لنفس الفريق البيداغوجي أن يفتح التكوين لأكثر من مجموعة بحسب القدرة على التأطير وضمان جودة التكوين. مع مراعاة الفقرة الأولى من هذه الضابطة، يمكن للطلبة المتوفرين على المعارف اللازمة ولوج الفصل الثالث لمسالك الإجازة في التربية بالنسبة لجميع التخصصات، وذلك بناء على مباراة يتم تحديدها في الملف الوصفي للمسلك، كما يمكن الولوج لمسالك الإجازة في التربية تخصص التعليم الثانوي أحادية التخصص ابتداء من الفصل الخامس بالنسبة للطلبة المتوفرين على المعارف اللازمة اكتسابها مسبقاً، بناء على مباراة يتم تحديدها في الملف الوصفي للمسلك، مع ضرورة استدراكهم لوحدات التربية المتواجدة بالفصول الدراسية السابقة.

يتطلب التسجيل بوحدات فصل من سلك الإجازة في التربية استيفاء المعارف اللازم اكتسابها مسبقا بالنسبة لهذه الوحدات والمحددة في الملفات الوصفية المطابقة لها.

ن د 5	طرق تقييم التعليمات
	تتم عملية تقييم المعارف والمؤهلات والكفايات بالنسبة لكل وحدة حضوريا عن طريق تقييم كتابي في نهاية الفصل أو طريقة أخرى للتقييم يتم تحديدها في الملف الوصفي للوحدة التي تحتسب بنسبة ستين في المائة من المعدل العام للوحدة. بالإضافة إلى إجراء مراقبات مستمرة طيلة الفصل على شكل روائز أو اختبارات شفوية أو فروض أو عروض أو تقارير العمل التربوي المنجز أو أية طريقة أخرى للمراقبة والمحددة في الملف الوصفي للوحدة. وتتم ملاءمة طرق ونوعية تقييم التعليمات مع طبيعة الوحدات والفصول وخصوصيات المسلك.

ن د 6	نظام تقييم التعليمات
	تضع كل جامعة نظاما للتقييم يصادق عليه من لدن مجلس الجامعة ويتم إطلاع الطلبة عليه، ويتضمن هذا النظام على الخصوص الإجراءات المتخذة في حالات الغش والتأخر والتغيب عن الدراسة، كما يتضمن طرق إطلاع الطلبة على أوراق الامتحانات. خلال مدة التكوين، يمكن للطالب إنجاز أنشطة بالموازاة مع التكوينات في إطار وحدات المسلك، يتم تضمينها في الملف التراكمي للطلاب وتخصص لها أرصدة قياسية إضافية من طرف لجنة المداولات الخاصة بالمسلك ويتم احتسابها، عند الاقتضاء، لاستيفاء المسلك" يجب ألا يتعارض هذا النظام مع مقتضيات الضوابط البيداغوجية الوطنية لسلك الإجازة في التربية.

ن د 7	نقطة الوحدة
	تحدد النقطة المحصل عليها في الوحدة باحتساب معدل متوازن لمختلف تقييمات الوحدة، طبقا للإجراءات المحددة في الملف الوصفي للوحدة.

ن د 8	استيفاء أو اكتساب الوحدة
	يتم تحصيل الوحدة إما باستيفائها أو عن طريق المعاوضة: ✓ يتم استيفاء الوحدة بالحصول على نقطة تعادل أو تفوق 10 على 20؛ ✓ تعتبر الوحدة مكتسبة عن طريق المعاوضة، عند استيفاء الطالب للفصل الذي تنتمي إليه الوحدة، وفقا للضابطة ن. د. 10، ولا يمكن استيفاء عن طريق المعاوضة أكثر من وحدتين في الفصل الواحد.

ولا يمكن تحصيل الوحدات بالمعاوضة في الفصل السادس مع وحدة العمل التربوي لفائدة مؤسسة تعليمية.
يحصل الطالب الذي استوفى وحدة على عدد الأرصدة القياسية المخصصة لها.

ن د 9	المراقبة الاستدراكية
	<p>يمكن للطالب الذي لم يتمكن من استيفاء وحدة أو عدة وحدات, اجتياز مراقبة استدراكية في كل وحدة من الوحدات المعنية وفق الإجراءات المحددة على مستوى الجامعة. ويتم إجراء المراقبة الاستدراكية وفق نفس إجراءات اختبار نهاية الفصل المحددة في الضابطة ن 5.</p> <p>يحتفظ الطالب بالنقطة الأعلى من بين النقطتين المحصل عليهما قبل وبعد المراقبة الاستدراكية.</p> <p>لا يمكن في أي حال من الأحوال أن تتجاوز نقطة الوحدة موضوع المراقبة الاستدراكية 10 على 20.</p>

ن د 10	استيفاء الفصل
	<p>يتم استيفاء فصل من سلك الإجازة في التربية إذا كان معدل النقط المحصل عليه في مجموع وحدات الفصل يساوي أو يفوق 10 على 20, شريطة ألا تقل النقطة المحصل عليها في كل وحدة من وحدات الفصل عن 7 على 20.</p> <p>يمكن للطلبة الذين لم يستوفوا فصلا من الفصول وفق مقتضيات الفقرة الأولى من هذه الضابطة, استيفاء الفصل عن طريق المعاوضة بين الفصلين 1 و 2 أو الفصلين 3 و 4 أو الفصلين 5 و 6, عند تحقق الشرطين التاليين:</p> <p>- أن يساوي أو يفوق معدل النقط المحصل عليه في الفصلين المعنيين 10 على 20;</p> <p>- أن لا تقل النقطة المحصل عليها في كل وحدة من وحدات الفصلين المعنيين عن 7 على 20.</p> <p>يتم استيفاء الفصول الخمسة الأولى دون احتساب نقط وحدات العمل التربوي لفائدة مؤسسة تعليمية.</p> <p>يتم استيفاء الفصل السادس باحتساب نقطة وحدة العمل التربوي لفائدة مؤسسة تعليمية.</p> <p>يخول استيفاء الفصل اکتساب ثلاثين (30) رصيد قياسي.</p>

لجنة المداولات الخاصة بالفصل**ن د 11**

تشكل لجنة المداولات بالنسبة لكل مسلك ولكل فصل دراسي، من المنسق البيداغوجي للمسلك، بصفته رئيساً، ومن منسقي وحدات الفصل وامتدخلين مشاركين في تأطير هذه الوحدات.

تداول اللجنة بعد إجراء المراقبة الاستدراكية، وتحدد ما يلي:

- لائحة الطلبة المستوفين لوحدات الفصل والذين اكتسبوا الوحدات عن طريق المعاوضة؛

- التقديرات والاقتراحات المتعلقة بتوجيه أو إعادة توجيه الطلبة.

تقوم لجنة المداولات بإنجاز محضر موقع عليه من طرف أعضائها ويبلغ به رئيس المؤسسة التي يوطن بها المسلك المخول له نشر نتائج مداولاتها، ويرسل إلى رئيس الجامعة. كما يتم إبلاغ الطلبة بنتائج المداولات. يلتزم أعضاء اللجنة بالمحافظة على سرية المداولات.

إعادة التسجيل في وحدة غير مستوفاة**ن د 12**

يتم إعادة تسجيل الطالب مرتين في وحدة غير مستوفاة، ويمكن للطالب الاستفادة من ترخيص من لدن رئيس المؤسسة بعد استطلاع رأي منسق المسلك قصد إعادة التسجيل مرة ثالثة وأخيرة.

يصادق على إجراءات إعادة التسجيل في الوحدات غير المستوفاة من طرف مجلس الجامعة ويتم إطلاع الطلبة عليها.

لجنة المداولات الخاصة بالمسلك**ن د 13**

تتألف لجنة المداولات الخاصة بتسليم الشهادة، بالنسبة لكل مسلك، من المنسق البيداغوجي للمسلك، بصفته رئيساً، ومن منسقي وحدات المسلك.

تقوم اللجنة، بعد المداولات، بإنجاز محضر موقع من طرف أعضائها، ويتم بموجبه حصر لائحة الطلبة الناجحين وتحديد الميزات المحصل عليها. ويبلغ به رئيس الشعبة التي ينتمي إليها منسق المسلك، ويرسل إلى كل من رئيس المؤسسة التي يوطن بها المسلك، المخول له نشر نتائج مداولاتها، ورئيس الجامعة. يلتزم أعضاء اللجنة بالمحافظة على سرية المداولات.

استيفاء المسلك**ن د 14**

يتم استيفاء مسلك سلك الإجازة في التربية بعد الاستجابة لأحد الشرطين التاليين:

- استيفاء جميع وحدات المسلك **باستثناء وحدات العمل التربوي لفائدة مؤسسة تعليمية بالفصول الخمسة الأولى التي يتم احتسابها في**

الفصل السادس؛

- استيفاء جميع فصول المسلك.

ويخول استيفاء المسلك الحصول على شهادة الإجازة في التربية مع تحديد التخصص واكتساب مائة وثمانين (180) رصيد قياسي وفقا للضابطين ن د 3 ون د 8، وكذا إثبات الطالب :

- مستوى ب2 (B2) على الأقل في لغة التدريس الأساسية للمسلك، ومستوى ب1 (B1) في لغة أجنبية ثانية، إذا كانت لغة التدريس الأساسية للمسلك لغة أجنبية؛
- مستوى ب1 (B1) على الأقل في لغة أجنبية، إذا كانت لغة التدريس الأساسية للمسلك لغة رسمية.

شهادة الإجازة في التربية وملحقها

ن د 15

يخول استيفاء المسلك الحصول على شهادة الإجازة في التربية وفقا للضابطة (ن د 14).

ترفق شهادة الإجازة في التربية بملحق لها، يتضمن، على الخصوص، معلومات مفصلة حول التكوين الجامعي للطالب بما فيها الأنشطة البيداغوجية والعلمية والثقافية والفنية والرياضية وباقي الأنشطة الموازية.

ويحدد نموذج كل من شهادة الإجازة في التربية وملحقها بقرار للسلطة الحكومية المكلفة بالتعليم العالي.

يتم تسليم دبلوم الدراسات الجامعية العامة بناء على طلب من الطلبة المعنيين الذين استوفوا الفصول الدراسية الأربعة الأولى من سلك الإجازة المطابقة وتمكنوا من تحصيل 120 رصيد قياسي، المخصصة لهذه الفصول الأربعة.

مميزات الشهادة

ن د 16

تسلم شهادة الإجازة في التربية بإحدى الميزات الآتية:

- "ممتاز" : إذا كان المعدل العام لنقط الوحدات يساوي على الأقل 20/18.
- "حسن جدا" : إذا كان المعدل العام لنقط الوحدات يساوي على الأقل 16 على 20 ويقل عن 18 على 20.
- "حسن" : إذا كان هذا المعدل يساوي على الأقل 14 على 20 ويقل عن 16 على 20.
- "مستحسن" : إذا كان هذا المعدل يساوي على الأقل 12 على 20 ويقل عن 14 على 20.
- "مقبول" : إذا كان هذا المعدل يساوي على الأقل 10 على 20 ويقل عن 12 على 20.